

سكتا كلاً فدر النظر او فبمته وان عذام وعشهم واشبههم
عجز وفما اكلوا او اعطى من بذر ومنوى غير اشعير او واحد
شهرين جاز وفي يوم واحد ندر الشهرين الا لعن يومه وان
اطم ستنين سكتنا كلاً ما عان ظهارين لم يصح وعظاين
وظاير صح كعدم اربعة اشهر او اطعام مائة وعشرين سكتنا
او عشا في عشرين عظه اربعين وان لم يقين واحدا لو اصر وع
اعشا في عشرين او صوم شهرين ان يقين لاتي شاة وان
اعش عن فتر وظهار لم يجز عن واحد وكفر عند مظاهير بالصوم
فقط لا ستنين بالمال عنه **باب اللعان** من ذوق
بالزنا زوجته المعينة وكل صلح شاهدا او ثلث ولها
طابعت به لعن فان ابي حيسن صه تلاعن او يكذب نفسه
فقد تان لعن لا عفت والاصح صه تلاعن او تصدق
او صرا

ان كان هو عينا او كافرا او محروما فذوق حد وان صلح هو
شاهدا وهما اثنان او كافرا او محرومة فذوق اوصيته او محبته
او زانية فلا حد عليه ولا لعان وصورته ان يكون هو اول اربع
مرات اشهر بالله اتي صادق فيما رتبها من الزنا واللعان
لعمرة الله عليه ان كان كاذبا فيما رتبها من الزنا مشيئا اليها
فاجبه ثم تنويع اربع مرات اشهد بالله ان كاذب فيما رتبها
من الزنا واللعان مست غضب الله عليها ان كان صادقا فيما رتبها
من الزنا ثم يفرق الناضي بينها وان ذوق نفي الولد فكل
هو اشهد بالله اتي صادق فيما رتبها من نفي الولد وكذا
من ولو قد ذوق بالزنا ونفي الولد ذكرها منه ثم يفرق الناضي
ونفي نسبه ويكفره ما تم وبين بطلته وان الكذب نفسه
حد وصلح كاحها وكذا ان ذوق غيرها فزاورت حد
واللعان بغدق الاضرب ونفي الحرام ولو لم يفرق
الادبيل كذا

ان كان هو عينا او كافرا او محروما فذوق حد وان صلح هو
شاهدا وهما اثنان او كافرا او محرومة فذوق اوصيته او محبته
او زانية فلا حد عليه ولا لعان وصورته ان يكون هو اول اربع
مرات اشهر بالله اتي صادق فيما رتبها من الزنا واللعان
لعمرة الله عليه ان كان كاذبا فيما رتبها من الزنا مشيئا اليها
فاجبه ثم تنويع اربع مرات اشهد بالله ان كاذب فيما رتبها
من الزنا واللعان مست غضب الله عليها ان كان صادقا فيما رتبها
من الزنا ثم يفرق الناضي بينها وان ذوق نفي الولد فكل
هو اشهد بالله اتي صادق فيما رتبها من نفي الولد وكذا
من ولو قد ذوق بالزنا ونفي الولد ذكرها منه ثم يفرق الناضي
ونفي نسبه ويكفره ما تم وبين بطلته وان الكذب نفسه
حد وصلح كاحها وكذا ان ذوق غيرها فزاورت حد
واللعان بغدق الاضرب ونفي الحرام ولو لم يفرق
الادبيل كذا